

۱۰

الجمهورية اللبنانية

المجلس الأعلى للجمارك

فہرست

تبيند رقم ٧١٧ على لائحة التبينات

الصادرة على أساس التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المتسقة

ان المجلس الأعلى للجمارك،

بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠ ، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضوي المجلس الأعلى للجمارك) ،
بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧ تاريخ ١٠ أيولو ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبيين في المجلس الأعلى للجمارك) ،
بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠ تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو مناوب في المجلس الأعلى للجمارك) ،
بناءً على المرسوم الاشتراكي رقم ١٢٣ ، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ ، (الأحكام الخاصة بوزارة المالية - إدارة
الجمارك) .

إن الصنف أعلاه هو عبارة عن لمبات توفير، تعمل بتقنية FLUORESCENT COLD LAMP، تعلق على الأسقف أو داخل الأثاث، غير مزودة بحامل خاص بها CATHODE HOLDER، وهي بهذه الصفة تعتبر من اللامات المذكورة في البند التعريف، رقم 85.39.

المادة الثانية: ننشر هذا القرار وبلغه، ويعمل به بناءً على صدوره.

۲۰۷

۱۱

مختصر ملخص

عضو منابع

أكاديمية

شقة ٦

حسن حسن